المعهد القومى للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

العدد السادس
يونيو ٢٠٢٣

.

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية فى مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والادارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقا لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأى منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) فى زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الاشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والادارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث بإتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨ ـ ١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، و١٢ للا نجليزي على B5 (ورق نصف ثمانيات) على البريد الالكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود	أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة
أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة	أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث	سكرتير تحرير المجلة
أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه	أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. هناء محمد الحسيني	أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وزير مفوض/ مها بخيت محمد زكي	مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي	رئيس مجلس إدارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Alexander Peukert	أستاذ القانون المدنى بجامعة جوته فرانكفورت أم ماين – ألمانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Andrew Griffiths	أستاذ القانون التجارى بجامعة نيو كاسل - بريطانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة -جاردن سيتى
ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي
ت: ٢٥٤٨١٠٥٠ ٢٠٢ + محمول: ٢٠١٠٠٠٣٠٠٥٤٨ + ف: ٢٧٩٤٩٢٣٠ ٢٠٢ +
http://www.helwan.edu.eg/niip/
ymgad@niip.edu.eg

أهمية إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية

ودوره في حماية حقوق الملكية الفكرية وتحقيق التنمية المستدامة

أحمد ماهر أبو سريع محمد رفاعي

.

أهمية إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية
ودوره في حماية حقوق الملكية الفكرية وتحقيق التنمية المستدامة

أحمد ماهر أبو سريع محمد رفاعي

مقدمة:

شهد العالم في السنوات الأخيرة تطورًا هائلًا في مختلف نواحي الحياة لاسيما في المجالات العلمية والصناعية والتقنية، فبعد أن كان الإنسان يبتكر ما يحتاج إليه من ضرورات الحياة لمواصلة حياته، أصبحت الاختراعات والابتكارات من حولنا تملأ كل الأركان. ونتيجةً للتغير المستمر لأنماط الحياة والتطور المتلاحق في الابتكارات التي ساعدت على تطور الحياة كانت الحاجة ملحة لوضع أنظمة قانونية لحمايتها.

وعلى أساس ذلك اهتمت مصر بحماية الملكية الفكرية منذ بداية القرن الماضي، لاسيما حينما ازدادت الابتكارات الحديثة في الظهور وازداد معها حجم التجارة بشكل يقتضي وضع أنظمة قانونية لحماية حقوق الملكية الفكرية. وبناءً عليه أصدر المشرع المصري مجموعة من القوانين لحماية الملكية الفكرية بأشكالها المختلفة مهتديًا في ذلك بالمبادئ والقواعد والأحكام التي أقرتها الاتفاقيات الدولية.

وبمرور الوقت أُدخلت على هذه القوانين العديد من التعديلات المكملة والمنظمة لبعض المستجدات، لاسيما حينما انضمت مصر إلى اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية بالقرار الجمهوري رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٥ يونيو ١٩٩٥، قام المشرع المصري بمراجعة التشريعات المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية بما يتفق مع مبادئ

وأحكام التربس، وجمعها في قانون واحد تحت مسمى قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

ومع ظهور العديد من المستجدات والتطورات المختلفة كالمتعلقة بالتكنولوجيا الرقمية أو بالأمن السيبراني يتضح أن القانون يحتاج إلى تعديلات تتوافق مع المستجدات والاتجاهات الحديثة، وعلى أساس ذلك ظهر اهتمام القيادة السياسية بالملكية الفكرية التي حرصت على دمجها في السياسة الوطنية وفي استراتيجيات التنمية بما ينعكس على تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية مصر ٢٠٣٠، وبناءً عليه تضمنت الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية مجموعة من الأهداف كان على رأسها حوكمة البنية المؤسسية للملكية الفكرية، وهو الهدف الذي تضمن إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية، حيث يتمتع الجهاز المصري للملكية الفكرية بالشخصية الاعتبارية العامة وبالاستقلال المالي والإداري، ويرتبط تنظيميًّا برئيس الوزراء.

إشكالية البحث:

يسعى الباحث إلى تسليط الضوء على أهمية إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية، وفيما يقدمه من توفير الحماية لحقوق الملكية الفكرية كجهة وحيدة مسئولة عن تسجيل وحماية حقوق الملكية الفكرية، بُغية تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

فروض البحث:

يطرح البحث فَرضَية مفادها أن إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية يعزز من القدرة على حماية حقوق الملكية الفكرية ويساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية،

وبالتالي يسهم في تعزيز قدرة مصر على توليد أصول اقتصادية قيمة في مجال الملكية الفكرية.

محتويات الدراسة:

ينقسم البحث مبحثين وفقًا للتقسيم التالي:

المبحث الأول: دور الجهاز المصري للملكية الفكرية في حماية الملكية الفكرية.

المبحث الثاني: الأهمية القانونية والاقتصادية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية.

المبحث الأول

دور الجهاز المصري للملكية الفكرية

في حماية الملكية الفكرية

تقسيم:

ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين يتم خلالهما البحث في تاريخ حماية حقوق الملكية الفكرية في مصر وذلك في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني البحث في الأهداف التنموية للاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية ودور الجهاز المصري للملكية الفكرية في متابعة تنفيذ الأهداف الاستراتيجية، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: تاريخ حماية الملكية الفكرية في مصر:

اهتم المُشرِّع المصري بحماية حقوق الملكية الفكرية بأشكالها المختلفة والحفاظ عليها منذ بداية القرن الماضي، وفي سبيل تحقيق ذلك سن مجموعة من القوانين لحماية بعض أشكال الملكية الفكرية مهتديًا في ذلك بالمبادئ والقواعد التي أقرتها الاتفاقيات الدولية. ومع ذلك فإنه قبل إصدار تلك القوانين درجت المحاكم المصرية عند نشوب أي نزاع بشأن حماية حقوق الملكية الصناعية أن يكون الحكم في النزاع استنادًا إلى قواعد العدالة والقانون الطبيعي، وعن طريق دعوى المنافسة غير المشروعة مع الاستعانة بالأحكام الواردة في التشريعات الأجنبية والاتفاقيات الدولية[1].

1 د. محسن شفيق، القانون التجاري المصري، الجزء الأول، دار نشر الثقافة بالإسكندرية، الطبعة الأولى ١٩٤٩، ص ٦٧٧ وما بعدها. حيث ذكر أن عدم إقرار مصر أية تشريعات قانونية قبل عام ١٩٣٩ الذي صدر فيه قانون العلامات التجارية والبيانات يرجع إلى أنها ظلت بمعزل عن الحركة العالمية التي تتطور وتتغير نصوصها وفقًا لحاجات المجتمع.

في ضوء ذلك أنشأ القضاء المختلط نظامًا إداريًا لتسجيل حقوق الملكية الصناعية بأشكالها المختلفة من خلال إيداع قلم كتاب محكمة الاستئناف المختلطة بالإسكندرية، طلبًا يتضمن كافة البيانات والمعلومات التي تيسر تسجيل العلامات بُغية تيسير إثبات ملكيتها وتقرير الأسبقية على أساس هذا التسجيل. وعلى أساس ذلك أصدر القضاء المصري العديد من الأحكام القضائية في شأن حماية أشكال الملكية الفكرية المختلفة. واعتبر تقليدها أو تزويرها من قبيل الأعمال الضارة التي توجب الحكم على فاعلها بالتعويض، كما درج القضاء على الحكم بمصادرة السلع التي تحمل الرسم أو النموذج المغتصب أو المزور أو المقلد، ونشر الحكم في الصحف العامة. وقد كانت المحاكم تستند في حكمها إلى الأحكام العامة في القانون، وقواعد العدل والإنصاف، والمبادئ المقررة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الملكية الصناعية[1].

وبمرور الوقت صدر أول تشريع وطني ينظم الحماية لبعض أشكال الملكية الفكرية وهو صدر أول لحماية العلامات والبيانات التجارية في ٩ يوليو عام

1 المستشار د. حسن عبد المنعم البدراوي، الإنفاذ والتدابير الحدودية بناءً على اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق التريبس)، ندوة الويبو الوطنية حول إنفاذ حقوق الملكية الفكرية لموظفي الجمارك، بالتعاون مع مركز الملك عبد الله الثاني للملكية الفكرية، ١٤ أكتوبر ٢٠٠٤. ص ٤. وانظر أيضًا د. حسام الدين عبد الغني الصغير، أسس ومبادئ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٩، هامش ص ١٣.
تجدر الإشارة إلى أن طلبات التسجيل كانت تقدم إلى قلم كتاب المحاكم الابتدائية في الإسكندرية والقاهرة والمنصورة، غير أنه كان من عيوب التسجيل بكل من المحاكم الثلاث المذكورة كثرة المصاريف وضياع الوقت، إذ كان مودع الرسم أو النموذج مضطرًا لأن يجري التسجيل في كل من المحاكم المذكورة، لأن التسجيل في قلم كتاب محكمة واحدة منها لم يكن ليكفل الحماية إلا في دائرة اختصاص تلك المحكمة دون غيرها. لهذا رأت محكمة الاستئناف المختلطة أن المصلحة تقتضي توحيد التسجيل وحصره في قلم كتاب محكمة الاستئناف المختلطة بالإسكندرية. والتي بدأ العمل بنظام التسجيل لديها من أول نوفمبر ١٩٢٩ وظل معمولًا به حتى عام ١٩٣٩ بإلغاء نظام الامتيازات الأجنبية.

١٩٣٩ وذلك بالقانون الذي أصدره الملك فارق برقم ٥٧ لسنة ١٩٣٩، المنشور في جريدة الوقائع المصرية بتاريخ ١٣ يوليو ١٩٣٩ – العدد ٦٩. من بعده صدر قانون براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية الصادر بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ بتاريخ ١٦ أغسطس ١٩٤٩، المنشور في جريدة الوقائع المصرية بتاريخ ١٩ أغسطس ١٩٤٩، حيث نظّم هذا الحماية للاختراعات وللرسوم والنماذج الصناعية في قانون واحد كونهم من المبتكرات الجديدة، مع الفارق في أن البراءات تحمي الجانب التقني الداخلي للمُبْتَكَر، بينما تحمي شهادة تسجيل الرسم أو النموذج الصناعي الشكل الخارجي المرئي. ثم أخيرًا صدر قانون حماية حق المؤلف بالقانون الصادر بالقانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٥٤، المنشور في جريد الوقائع المصرية بتاريخ ٢٤ يونيو ١٩٥٤[1].

أُدخلت على هذه القوانين العديد من التعديلات المكملة والمنظمة لبعض المستجدات لاسيما حين انضمت مصر للاتفاقيات الدولية بشأن حماية الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي. ومع نهاية القرن الماضي انضمت مصر إلى اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية بالقرار الجمهوري رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٥، ونتيجة لانضمام مصر لاتفاقية التربس رُجعت التشريعات المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية بما يتفق مع مبادئ وأحكام التربس، حيث تم جمعها في قانون واحد تحت مسمى قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم

1 الجدير بالذكر أنه قبل إصدار القوانين التي نظمت الحماية للعلامات وبراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية درجت المحاكم المصرية على اعتبار كل تقليد أو نسخ للعلامات أو للرسوم والنماذج الصناعية من أعمال المنافسة غير المشروعة التي توجب فيها الحكم بالتعويض للمضرور، مع الحكم بمصادرة السلع التي تحمل الحق الفكري المُقلَّد أو المُزَّور. واستندت عند نشوب أي نزاع بشأن حماية حقوق الملكية الصناعية إلى القواعد العامة ومبادئ العدل والأنصاف والقانون الطبيعي، وعن طريق دعوى المنافسة غير المشروعة مع الاستعانة بالأحكام الواردة في التشريعات الأجنبية والاتفاقيات الدولية.

٨٢ لسنة ٢٠٠٢، المنشور في الجريدة الرسمية – العدد ٢٢ مكرر في ٢ يونيو ٢٠٠٢.

استمر السعي بجد نحو تعظيم دور الملكية الفكرية وتفعيل مشاركتها في المجتمع الدولي، بيد أنه مع ظهور العديد من المستجدات المختلفة كانت الحاجة ماسة لمراجعة القانون بما يتوافق مع المستجدات[١]، الأمر الذي حدا إلى إصدار السيد رئيس الجمهورية التوجيهات بتشكيل لجنة برئاسة مجلس الوزراء وعضوية الوزارات والجهات المعنية بإدارة وحماية الملكية الفكرية بالبلاد وكذا المجلس الاستشاري لعلماء وخبراء مصر، وذلك لصياغة استراتيجية للملكية الفكرية. وعلى هدى هذه التوجيهات صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٧٢ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة برئاسة ممثل عن هيئة مستشار مجلس الوزراء وعضوية ممثلين عن الوزارات والجهات المعنية وعدد من الجهات الإدارية المختصة، للقيام بمهمة صياغة الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية.

وبناءً على ما توصلت إليه اللجنة المشكلة من صياغة للإستراتيجية أصدر رئيس الوزراء في سبتمبر من عام ٢٠٢٢، الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية. بشكل يعكس اهتمام القيادة السياسية البالغ بمنظومة الملكية الفكرية، وإدراكًا منها لتداخل مجالات الملكية الفكرية في العديد من القطاعات والمحاور التي تتفق ورؤية مصر ٢٠٣٠، ومع أجندة المنظمة العالمية للملكية الكرية للتنمية المستدامة[٢].

1 في هذا المعنى انظر د. حسام الدين عبد الغني الصغير، أسس ومبادئ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٩، ص ٣ - ٤.

2 تضمن أن تكون الاعتبارات الإنمائية جزءًا لا يتجزأ أجندة الويبو للتنمية هي أجندة من أعمال الويبو. ويعد تنفيذ أجندة التنمية على نحو فعال، بما في ذلك إدماج توصياتها في البرامج الموضوعية، من الأولويات الرئيسية. وكان اعتماد أجندة التنمية معلم بارزًا بالنسبة للويبو. لمزيد من التفصيل بشأن أجندة الويبو للتنمية وما

المطلب الثاني: الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية ودور الجهاز المصري للملكية الفكرية في متابعة تنفيذ أهدافها:

الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية هي مجموعة من التدابير التي وضعتها حكومة جمهورية مصر العربية، وتعمل على تنفيذها لمدة خمس سنوات لتيسير حماية حقوق الملكية الفكرية وإدارتها بفاعلية بُغية دعم الأهداف الإنمائية لمصر، ولتحفيز الابتكار والإبداع والقدرة التنافسية ولتعزيز البحث وإنتاج الثقافة والفنون والتكنولوجيا، الأمر الذي يؤدي إلى تنمية المجتمع علميًا وثقافيًا واقتصاديًا بما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة. وتُعد الاستراتيجية بمثابة حجر الأساس لمنظومة شاملة للملكية الفكرية مقترح فيها الطرق والوسائل العملية ورسم خطة عمل واضحة تعظم من خلالها الاستفادة بدور الملكية الفكرية في تحقيق أهداف الدولة في مختلف القطاعات[1].

المصدر: الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية

تضمنت الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية تطبيق سياسات متوازنة للملكية الفكرية من شأنها تعزيز إمكانيات مصر في كافة المجالات، وتعظيم المردود

تضمنته يراجع الموقع الرسمي الإلكتروني للويبو على الرابط التالي:
https://www.wipo.int/ip-development/ar/agenda/index.html

1 د. حسام الدين الصغير، حلقة تليفزيونية مسجلة ومنشورة على شبكة الإنترنت على الرابط التالي:https://www.youtube.com/watch?v=Z5IAfXHbvJs&t=576s

الاقتصادي للدولة على مستوى كافة الاقطاعات الصناعية والزراعية والثقافية والسياحية، إضافة إلى المحافظة على التراث والمعارف التقليدية المرتبطة بها. لاسيما أن إطلاق الاستراتيجية في هذا التوقيت يعزز من قدرة مصر على توليد أصول اقتصادية قيمة في مجال الملكية الفكرية. حيث إن مصر تمتلك ثروة في شكل رأس مال بشري وأعمال أدبية وفنية وحرف وفلكلور وأصول وراثية وبيولوجية وتساعد الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية على تحرير هذه الأصول من القيود بطريقة مخططة وفعالة ومستدامة[١].

في سبيل تحقيق ذلك انتهجت الاستراتيجية في أثناء إعدادها منهجًا تحليليًا مع الحرص على التشاور مع كافة الجهات الإدارية ذات الصلة والأشخاص ذوي المصلحة، والاطلاع على السوابق المماثلة لعدد من الدول، مستندةً في ذلك إلى مجموعة من المبادئ تمثلت في بناء ثقافة احترام الملكية الفكرية وفي تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية والالتزام بمعايير الشفافية وتنمية المهارات الإبداعية والمواهب المتميزة في مجال الملكية الفكرية، بما يسهم في تحفيز تنافسية الابتكار والإبداع والنمو الاقتصادي.

ولتحقيق ذلك تضمنت الاستراتيجية أربعة أهداف استراتيجية رئيسة، تفرع عنها عدد من الاهداف الفرعية التي يمكن تقسيمها إلى أهداف قابلة للتنفيذ على المدى قريب الأجل وأهداف قابلة للتنفيذ على المدى متوسط الأجل[٢]. أمَّا الهدف الأول فيتمثل في حوكمة البنية المؤسسية للملكية الفكرية، حيث يعالج أوجه القصور في المؤسسات التي تنظم الحماية لحقوق الملكية الفكرية بسبب عدم وجود كيان مؤسسي قوي يُعهد إليه مهمة تفعل دور الملكية الفكرية الداعم لأهداف التنمية

1 National Intellectual Property Strategies, an article published on the wipo web, accessible at the following link (last visited Jan. 15, 2023): https://www.wipo.int/ipstrategies/en/index.html

2 الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، نسخة مختصرة، سبتمبر ٢٠٢٢، ص ٦.

المستدامة[1]، ويضع سياسات وخطط عمل وبرامج فعالة على مستوى قومي، إضافةً إلى التنسيق مع الجهات الإدارية والمنظمات الدولية المعنية بحماية حقوق الملكية الفكرية بشكل مؤسسي وفق منهجية واحدة ورؤية واضحة.

ويتفرع عن الهدف الرئيس الأول هدف فرعي يتمثل في إنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية، حيث يُعد إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية مطلب أساسي لحل مشكلة تشتت جهات تسجيل وحماية حقوق الملكية الفكرية، كونه الكيان الوحيد الذي يُعهد إليه هذه المهمة. فقد جاء قرار إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية تنفيذًا للهدف الفرعي الأول المتفرع عن الهدف الرئيس الأول للاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، ذلك لأن حماية الملكية الفكرية مشتتة بين حوالي ٩ جهات كما أنه لم يعد هناك سياسات واضحة للدولة فيما يخص حماية الملكية الفكرية كون كل وزارة تتبع سياسة مختلفة عن الأخرى، وهي مسألة تعوق أداء المؤسسات الدولية التي تقدم الدعم لمصر لاسيما في تعيين المخاطب باسم مصر من هذه الجهات[2].

1 تعرف التنمية المستدامة بأنّها قدرة الدولة على زيادة الموارد المختلفة من موارد بشرية واقتصادية وطبيعية واجتماعية وتدعيمها، بهدف تحقيق نتائج أعلى للإنتاج لتلبية الاحتياجات الأساسية لغالبية مواطنيها.

2 مكاتب وإدارات الملكية الفكرية في مصر:

- مكتب براءات الاختراع بأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا.
- الإدارة المركزية للعلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية والتصميمات والنماذج الصناعية بجهاز تنمية التجارة الداخلية.
- الإدارة العامة للتراخيص القنية بقطاع شئون الإنتاج الثقافي بوازرة الثقافة.
- إدارة حقوق الملكية الفكرية بقطاع الفنون التشكيلية بوزارة الثقافة.
- مكتب قيد التصرفات بالإدارة المركزية للرقابة على المصنفات السمعية والبصرية بالأمانة العامة للمجلس الأعلى للثقافة.
- إدارة حماية حق المؤلف بالإدارة المركزية للشئون الأدبية والمسابقات بالأمانة العامة للمجلس الأعلى للثقافة.
- مكتب حماية البث والمصنفات السمعية والبصرية بالمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.

وإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية يُعد تطبيقًا لما تضمنته المادة ٦٩ من الدستور المصري الحالي الصادر في ٢٠١٤، حيث ألزمت المادة ٦٩ من الدستور الدولة بحماية حقوق الملكية الفكرية بشتى أنواعها في كافة المجالات، وألزمتها بإنشاء جهاز مختص لرعاية تلك الحقوق وحمايتها القانونية، وأناطت للقانون تنظيم ذلك. وبناءً عليه حين صدرت الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية تضمنت مجموعة من الأهداف الرئيسة والفرعية، كان من بينها إنشاء الجهاز الذي يقوم على تيسير الحماية وإحداث التنمية من خلال استغلال أصول الملكية الفكرية.

والهدف الثاني الذي تضمنته الاستراتيجية هو تهيئة البيئة التشريعية للملكية الفكرية، ذلك لأن الملكية الفكرية من المجالات التي تتصف دومًا بالتغير والتطور، لاتصالها الوثيق بالإبداع والابتكار في المجالات المختلفة، ونتيجةً لما ظهر من تطبيق أحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٢٢ من إشكاليات عديدة في كافة النواحي القانونية والإدارية والتنفيذية، كان من المتعين على الدولة إيجاد الحلول من خلال إعادة النظر في القانون بما يتوافق ويتواكب مع التصور العالمي في منظومة الملكية الفكرية.

ويتضمن الهدف الثالث تفعيل المردود الاقتصادي للملكية الفكرية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال مراعاة المحاور القطاعية ذات الأولوية والأهمية على المدى القريب أو المتوسط. ذلك من حيث احتياجات الدولة

- مكتب حماية برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات بهيئة تنمية صناعة تكنولوجية المعلومات.
- مكتب حماية الأصناف النباتية بوزارة الزراعة.
- الإدارة العامة لحقوق الملكية الفكرية بقطاع الاتفاقات والتجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة.
- جهاز نقطة الاتصال بوزارة التجارة والصناعة.
- اللجنة الوطنية للملكية الفكرية بوزارة الخارجية.

وتوجهاتها القومية ذات الصلة بتلك المحاول القطاعية بما يتماشى مع برؤية مصر ٢٠٣٠، وجديرٌ بالُذكر أنه قد ساهم في ذلك الدراسات وأوراق العمل أعدتها مجموعات العمل المنبثقة عن اللجنة المكلفة بصياغة أهدافها المعلنة التي الإستراتيجية، وقد تم تحديدها بعد البحث والدراسة بصورة متأنية وفاحصة لتحليلها والوقوف على عوائدها المتوقعة وآليات تنفيذها، ولعل اكتمال إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية سيُسهم بلا شك في دفع عجلة تلك القطاعات وتنميتها وتعزيز الاستفادة منها.

أمَّا الهدف الرابع والأخير فيتمثل في توعية فئات المجتمع المصري بالملكية الفكرية، فمصر تتمتع بثروة كبيرة من الإنتاج الفكري وكذلك في التراث الوطني، غير أن عدم الوعي بمفاهيم الملكية الفكرية أدى إلى عدم الاستغلال الأمثل للفرص الاقتصادية المتاحة للدولة من تفعيل دور الملكية الفكرية في كافة المجالات. وعلى ذلك يهتم الهدف الاستراتيجي الرابع بنشر الوعي بهذه بأهمية حماية حقوق الملكية الفكرية لتحفيز فئات المجتمع المختلفة على الابتكار والبحث والتطوير لتنمية المجتمع علميًا واقتصاديًا وثقافيًا، وزرع القيم النبيلة فيهم والتأكيد على احترام القانون واحترام حقوق الآخرين.

المبحث الثاني

الأهمية القانونية والاقتصادية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية

تمهيد وتقسيم:

تولي الدولة المصرية ممثلة في قيادتها السياسية اهتمامًا بمنظومة الملكية الفكرية لما لها من دور مهم وفعال في تعزيز الابتكار والإبداع وتحفيز البحث والتطوير وإنتاج التكنولوجيا بما يُسهم في تحقيق التنمية المستدامة ٢٠٣٠م. ولتفعيل ذلك أصدر دولة رئيس الوزراء الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية بتوجيه من دولة رئيس الجمهورية، وقد تضمنت الاستراتيجية مجموعة من الأهداف الرئيسية والأهداف الفرعية على النحو السالف بيانه.

وبناءً عليه ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب يتم خلالهم البحث في الأهمية القانونية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني البحث في الأهمية الاقتصادية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية، وأخيرًا في المطلب الثالث عرض الآثار المترتبة على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: الأهمية القانونية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية:

وضعت مصر نصب أعينها ما يزخر به التطور العالمي في مجال الملكية الفكرية من فرص اقتصادية وتنموية، ولتحقيق ذلك أعلنت مؤخرًا عن المبادرة الجادة التي وضعت حجر الأساس لمنظومة شاملة للملكية الفكرية، مقترحةً فيها بعض الوسائل والخطوات الضرورية لخلق بيئة تشريعية ومؤسسية ملائمة تتخذها سبيلًا

للحاق بركب التطور العالمي في مجال الملكية الفكرية، لتعظم من خلالها الاستفادة بدور الملكية الفكرية في تحقيق أهداف الدولة في مختلف القطاعات[1].

ولتحقيق ذلك صدر قرار إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية لدمج الكيانات والمكاتب المختصة بحماية الملكية الفكرية في كيان واحد له خصائص ومواصفات محددة تواكب أحدث المعايير العالمية. وقد تم التركيز على عنصرين: **العنصر الأول** التنظيم الإداري والمؤسسي المتمثل في وضع نظام لإدارة الجودة في الجهاز المصري للملكية الفكرية يستند إلى أحدث الأنظمة العالمية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لميكنة العمل والربط الإلكتروني للجهاز واتباع أفضل التقنيات والأساليب الحديثة في دورة العمل المكتبية. **والعنصر الثاني** يتمثل في انتقاء أفضل الكفاءات والعمالة المدربة واللازمة للعمل فيه من مكاتب الملكية الفكرية المزمع نقل اختصاصاتها للجهاز[2].

1 الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، نسخة مختصرة، سبتمبر ٢٠٢٢، ص ١٣.
2 الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، نسخة مختصرة، سبتمبر ٢٠٢٢، ص ٢٨.

الجهات الإدارية المختصة المزمع ضمها إلى الجهاز المصري للملكية الفكرية:

في ضوء ذلك تتضح أهمية إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية في إفساحه المجال أمام الإبداعات والمبتكرات الجديدة ودعم الاقتصاد المعرفي بشكل يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ورفع مؤشر الابتكار المصري لدى لائحة الويبو للمؤشرات الدولية ذات الصلة، حيث يسهم الجهاز المصري للملكية الفكرية في تنظيم العمل وتوحيد جهود الوزارات والهيئات المعنية بحماية حقوق الملكية الفكرية، لاسيما أن قرار إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية قد جاء منظمًا الحماية لحقوق الملكية الفكرية عبر استراتيجية تعمل على رسم السياسات المستقبلية لإنفاذ الحماية وتسهم في رفع الثقة بها[1].

1 تجدر الإشارة إلى أن مشروع قانون إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية تضمن عدد ١٥ مادة اشتملت على عدد من الأحكام أهمها انه روعي عند انتقاء مسمى الجهاز أن تصبغ عليه الصبغة الوطنية، حيث إنه سيكون الواجهة المصرية في

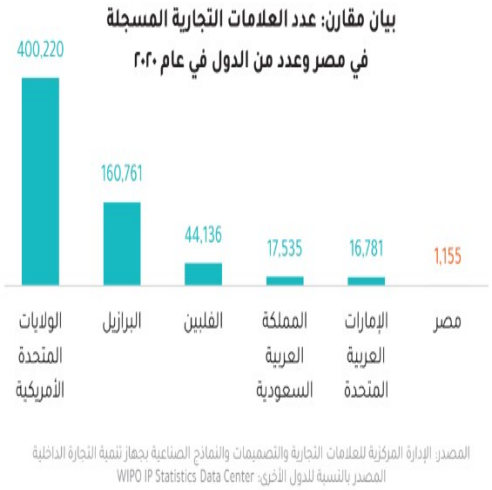

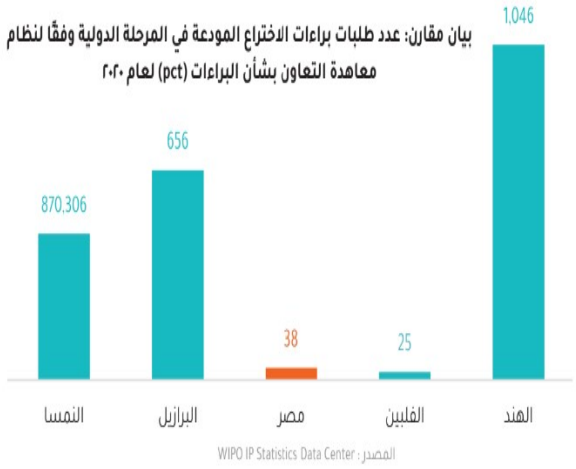

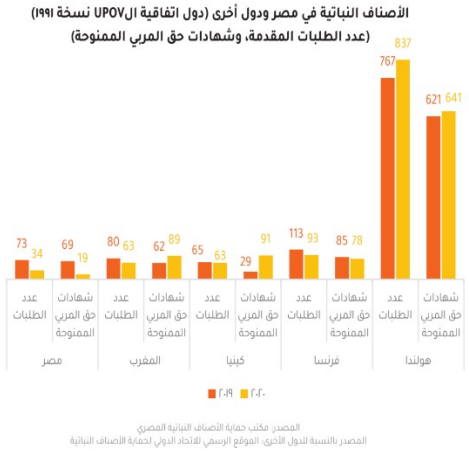

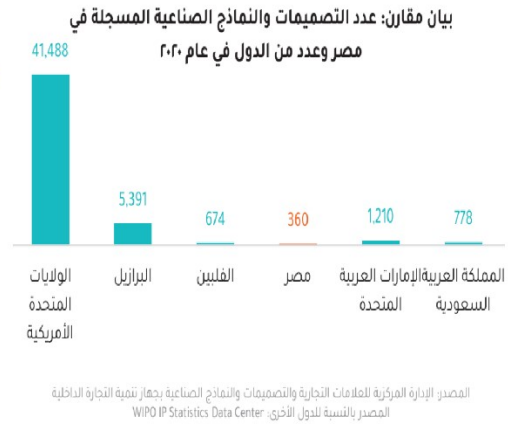

بموجب نصوص قانون إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية يُعهد للجهاز مهمة وضع الآليات التنفيذية اللازمة لتفعيل الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية وتحديثها ومتابعة تنفيذها بالتعاون مع الوزارات والجهات المعنية، إلى جانب

العديد من التعاملات مع الدول والمنظمات والجهات الدولية وبما يواكب النهج الذي انتهجته العديد من الدول في هذا المجال.

العمل على نظام الملكية الفكرية بصورة تضمن التوازن بين حماية تلك الحقوق، من خلال تسجيل حقوق الملكية الفكرية وقيدها وايداعها ومنحها وثائق الحماية على النحو المبين بقانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢.

علاوة على ذلك يقوم الجهاز المصري للملكية الفكرية بإعداد قواعد بيانات مُتكاملة حول حقوق الملكية الفكرية، وتوظيفها في تطوير منظومة الملكية الفكرية واتاحتها للكافة في حدود أحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، مع تشجيع الباحثين والمُخترعين على تسجيل ابتكاراتهم الجديدة المعبر عنها في شكل مادي ملموس، والحصول على وثائق التسجيل والحماية لتعظيم استغلالها والاستفادة منها اقتصاديًا. لاسيما أن العديد من الأبحاث والدراسات التي تستحق الحماية ومنها تلك التي يقوم بها أساتذة الجامعات أو طلبة السنوات النهائية الذين يتوصلون خلال أبحاثهم إلى ابتكارات قابلة للتسجيل، ولعدم توافر المعرفة لهؤلاء الأساتذة بنصوص قانون حماية الملكية الفكرية وما تضمنه من وجوب الحفاظ على سرية الابتكار لحين تسجيله، يقوم هؤلاء الباحثين بنشر أو عرض تفاصيل الابتكار على الجمهور دون الحصول على ما يفيد تسجيله مما يفقده شرط الجدة كشرط أساسي لتسجيله. الأمر الذي يجعله غير قابل للتسجيل ويقع في الملك العام ويحق للغير استخدامه دون التعرض للمسئولية.

إلى جانب ذلك يسهم الجهاز المصري للملكية الفكرية في رفع مستوى العائد لمخرجات الملكية الفكرية، كونه يضع آليات محددة لإدارة حقوق الملكية الفكرية وتنسيق الإجراءات لتيسير تسجيل حقوق الملكية الفكرية وحمايتها. يضاف إلى ذلك أن الجهاز المصري للملكية الفكرية يهدف إلى تنظيم مجالات الملكية الفكرية

في مصر ودعمها وتنميتها ورعايتها وحمايتها وإنفاذها والارتقاء بها وفقًا لأفضل الممارسات العالمية، وله في سبيل تحقيق أهدافه مجموعة من المهام والاختصاصات التي يمكن إيجازها في متابعة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، ووضع خطط العمل والبرامج الزمنية لها بالتنسيق والتعاون مع الجهات ذات الصلة بحماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها.

يضاف إلى ذلك اقتراح الأنظمة واللوائح المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية بما يتوافق ويتلاءم مع التغيرات والتطورات المستجدة التي تواجه المجتمع. مع إبداء الرأي في شأن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. إضافةً إلى تسجيل حقوق الملكية الفكرية لأصحابها ومنحهم وثائق الحماية اللازمة والتي يمكن العمل بها في مواجهة الغير أو المعتدين على حقوقهم المسجلة. وإنشاء قواعد لتوفير المعلومات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وإتاحتها للجمهور، كون ذلك سيساهم في التوعية بأهمية الملكية الفكرية وحماية حقوقها[1].

وبناءً عليه يتبين أن للجهاز المصري للملكية الفكرية دور مهم في توعية الجمهور بأهمية عدم نشر أو الإفصاح أو المساعدة على الإفصاح بأي صورة إلا بعد القيام بتسجيل الاختراع المبتكر، حتى يمكن افادة المبتكر من ابتكاراته ماديًا وأدبيًا، وإفادة المجتمع من ذلك. ويكون التسجيل في مقابل الإفصاح عن تفاصيل اختراعه المبتكر. ويعود ذلك إلى احتمالية أن تكون في الاختراع المعلومة أو الفكرة التي قد تفيد مخترعين أو باحثين آخرين، والتي يمكن أن تؤدي إلى مزيد من الاختراعات. فلولا الاختراعات السابقة ما توصل المخترع الحالي إلى اختراعه الجديد، فالاختراع الحالي ما هو إلا حلقة في سلسلة من الاختراعات المتلاحقة التي تعتمد على بعضها البعض.

1 مشروع قانون إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية.

المطلب الثاني: الأهمية الاقتصادية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية:

تمتلك مصر العديد من أصول الملكية الفكرية لاسيما في المجالات العلمية والزراعية والدوائية، إلا أن هذه الأصول غير مستغلة تجاريًا. ويعود عدم الاستغلال التجاري إلى عدم وجود حصر شامل لأصول الملكية الفكرية خاصةً في الجهات الإدارية التابعة للدولة، وعدم وجود تقييمات مالية عادلة وحقيقية لأصول الملكية الفكرية، وكذلك إلى ارتفاع تكلفة تقييم الأصول غير الملموسة بصفة عامة وأصول الملكية الفكرية بصفة خاصة، إضافةً إلى ندرة الخبراء التقنيين المتخصصين. ذلك يؤدي إلى ضعف الاستغلال الاقتصادي لأصول الملكية الفكرية نتيجة عدم فاعلية إدارة هذه الأصول، وبالتالي فقد العوائد الاقتصادية المرتبطة بها[1].

وامتلاك مصر لأصول الملكية الفكرية يُعد أداة مهمة للتنمية الاقتصادية والثقافية والتكنولوجية وعنصرًا محركًا للاقتصاد الوطني المصري، الأمر الذي قد يساعد على الاستثمار في أصول الملكية الفكرية لحل بعض المشاكل الاقتصادية على مستوى الدولة والفرد. لاسيما أن هنالك العديد من أصول الملكية الفكرية التي تُمثل استثمارات هائلة لا يتم استغلالها بشكل يسهم في نمو الاقتصاد المصري ويجذب الاستثمارات المتنوعة، ومن ثم يرفع القدرة التنافسية.

وعلى أساس ذلك تُعد العلاقة بين حماية حقوق الملكية الفكرية وتدفق الاستثمار علاقة منطقية، فزيادة مستويات الحماية لحقوق الملكية الفكرية تؤدي إلى زيادة النشاط الابتكاري، ذلك لأن الحماية ستقدم الحافز على استثمار الموارد في

1 الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، نسخة مختصرة، سبتمبر ٢٠٢٢، ص ٣٨.

الابتكار التكنولوجي الأمر الذي يؤدي إلى زيادة حجم التجارة وتدفق الاستثمار الأجنبي. في المقابل فإن الدول ذات مستويات الحماية غير الكافية لحقوق الملكية الفكرية لن تتمكن من جذب الاستثمارات الخارجية، فمالك حقوق الملكية الفكرية لن يرغب في الدخول في معاملات تجارية دون توفير الحماية لحقوقه الفكرية المملوكة[1].

ويتمثل العامل الرئيس المفسر لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في البيئة الاقتصادية السائدة في الدولة المستقبلة للاستثمار، بما تتضمنه من حجم السوق وظروف التكلفة، ومستوى رأس المال البشري. حيث تشير إحدى الدراسات إلى أن هناك علاقة محتملة بين حماية حقوق الملكية الفكرية في دولة ما وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إليها، حيث توصلت الدراسة إلى أن كل من النمو الاقتصادي السريع والتكاليف المنخفضة والقدرات التكنولوجية ونمو المهارات الخاصة بالعمل يُعد فرصًا مهمة وجاذبة للاستثمار في الدول، بشكل يساعد على توفير البيئة الاقتصادية المناسبة[2].

للجهاز المصري للملكية الفكرية مجموعة من الأهداف الرئيسة التي يترتب على تحقيقها تشجيع الاستثمار داخل مصر وزيادة حجمه وتحقيق العائد الاقتصادي المرجو، الأمر الذي يؤدي إلى خلق المعرفة والابتكار من خلال إنشاء حقوق حصرية قابلة للاستغلال، وتعزيز النشر الواسع للمعرفة والتكنولوجيا من خلال

1 د. ياسر محمد جادالله، الجوانب الاقتصادية للملكية الفكرية، الناشر: المعهد القومي للملكية الفكرية، جامعة حلوان، ٢٠١٨، ص ٤٦. في هذا الشأن أشار سيادته إلى إحدى الدراسات التي توصلت إلى أن حماية الملكية الفكرية باستخدام البراءة تمثل مصدرًا مهمًا للعوائد على الجهود الابتكارية. فالعلاقة بين الحماية والنمو في شكلها غير المباشر من خلال الابتكار تبدو واضحة وطردية في ظل اقتصاد منفتح عللا العالم الخارجي يشجع على الابتكار الداخلي أو استيراد تكنولوجيا من الخارج.

2 د. ياسر محمد جادالله، الملكية الفكرية – رؤية قانونية اقتصادية تنموية، مؤسسة الثقافة القانونية ، الهيئة العامة للكتاب، الطبعة الأولى ٢٠٢٠، ص ٨٦.

تشجيع أصحاب الحقوق أو إلزامهم بوضع اختراعاتهم وأفكارهم في السوق والإفصاح عنها، كون ذلك يساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية والتكنولوجية وبناء اقتصاد قائم على المعرفة[1].

الجدير بالذكر أن مصر قد اعتمدت في الماضي على الاقتصاد التقليدي الذي يعتمد على العوامل الأساسية للإنتاج وهي الأرض والأيدي العاملة ورأس المال، غير أنه مع التقدم والتطور الذي يحيط بعالمنا تم الاعتماد على الاقتصاد الحديث القائم على المعرفة الفنية والإبداع والذكاء والمعلومات، والذي يُعتبر المحرك الرئيس للنمو الاقتصادي في الدول المتقدمة. ويعتمد الاقتصاد الحديث أو الاقتصاد المعرفي على حماية حقوق الملكية الفكرية التي أصبحت في وقتنا الحاضر أحد أسباب تحقيق التنمية وجلب المنافع الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات القائمة على الاقتصاد الحديث.

وعلى أساس ذلك أولت الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية اهتمامًا بالغًا بتعظيم الاستفادة من الملكية الفكرية بجميع أشكالها، وتعزز جهود الجامعات ومراكز البحث والتطوير في الشركات الكبيرة، خاصة أن بعض الجامعات لديها منظومات للملكية الفكرية تشتمل على مواثيق للبحث العلمي وإدارات للملكية الفكرية، وربط ذلك باحتياجات الصناعة الوطنية. وذلك من خلال وضع آليات للتنسيق بين الجهات المعنية لتحقيق التكامل بين المؤسسات البحثية والأكاديمية وبين قطاع

1 Shrivatsav, The Economic Benefits of Intellectual Property Rights, The economic benefits of Intellectual Property rights and how it can contribute to economic development. published by Legal Service India accessible at (last visited Jan. 15, 2023): http://www.legalservicesindia.com/article/2550/Economic-Benefits-of-Intellectual-Property-Rights.html

الصناعة بمختلف أفرعه لدعم أنشطة البحث والتطوير في المجالات الصناعية المعتمدة على التكنولوجيا والتي تُمثل أولوية للدولة المصرية[١].

الجدير بالذكر في هذا الشأن أن البحث العلمي يأخذ المال العام من أجل إخراج المعرفة، والمعرفة إذا وثقت كملكية فكرية يجب أن تكون وسيلة لدعم الاقتصاد، أمَّا إذا أنفق المال العام دون الحصول على المعرفة فلا يكون هناك أثر أو أن يكون الأثر محدد بشكل كبير. وفي هذا الشأن قد يظن البعض حتى تتم حماية مبتكراته أن تكون ذات قيمة ومرتبة عالية، فمن الممكن أن تدر بعض النماذج الصناعية أو نماذج المنفعة دخلًا على صاحبها أكبر بكثير من الدخل العائد من ابتكار الاختراع[٢].

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية المترتبة على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية:

في ضوء ما سبق عرضه من إيضاح الأهمية القانونية والاقتصادية لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية وما يقوم به من دور مهم في متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، تجدر الإشارة ختامًا إلى الآثار المترتبة على إنشاء

1 تجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن جامعة حلوان أنشأت وحدة للملكية الفكرية كأول جامعة تعتمد هذا النظام لدعم الباحثين بالجامعة لحفظ وحماية حقوق الملكية الفكرية وتحويلها إلى موارد مالية لدعم الاقتصاد الوطني، وإجراء حصر دقيق وشامل لأصول الملكية الفكرية التي تمتلكها جامعة حلوان بكلياتها المختلفة تمهيدًا لتقييمها اقتصاديًا بما سيدر على الجامعة بالكثير من الفوائد الاقتصادية. علاوة على القيام برفع الوعي بأهمية الملكية الفكرية لدى كافة الباحثين بالجامعة سواءٌ كانوا أساتذة أو طلابًا وتقديم الدعم والمشورة الفنية لهم فيما يخص إدارة واستغلال حقوق الملكية الفكرية التي يمتلكونها.

2 د. عبد العزيز بن محمد السويلم، الرئيس التنفيذي للهيئة السعودية للملكية الفكرية، (آخر زيارة في حلقة تلفزيونية مسجلة ومنشورة على اليوتيوب على الرابط التالي https://www.youtube.com/watch?v=Rhki45ld5hIslC5 ١٥ يناير ٢٠٢٣):

الجهاز والتي تؤثر بالإيجاب على دفع عجلة التنمية بأنواعها المختلفة، والتي يمكن إيجازها في الآتي:

١. يعمل الجهاز المصري للملكية الفكرية على حماية حقوق الملكية الفكرية بأشكالها المختلفة ومنع الاعتداء عليها بكافة الطرق والأشكال سواء كان بتقليد الاختراعات أو التصميمات أو العلامات أو قرصنة برامج الكمبيوتر أو سرقة المؤلفات العلمية والأدبية والغش التجاري. وذلك يؤدي إلى ازدهار الأعمال التجارية وتطور الأسواق المحلية، وإلى تطور الأنشطة الإبداعية كون المبدعين يستطيعون طرح منتجاتهم في الأسواق دون تخوف من سرقتها أو نسخها بأي صورة من صور الاعتداء مما يؤثر في زيادة أرباح المنتجين ويعود بالإيجاب على الاقتصاد القومي.

٢. يترتب على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية قيامه بتنظيم الحماية لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها، الأمر الذي سيؤدي إلى دعم الاقتصاد المصري بطرقٍ مختلفة. فالمجال الزراعي يساهم بنسبة ١٤% من العائد الإجمالي لمصر وعلى ذلك فالحاجة ملحة لصناعة الأغذية الزراعية والابتكارات[1].

٣. يترتب على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية تنظيم الحماية لحقوق الملكية الفكرية بما يضمن استمرارية النمو الاقتصادي، لاسيما أن النمو الاقتصادي مرهون بقدرة الدولة على الابتكار. وكذلك تحويل الإبداعات والابتكارات لأصول قابلة للاستغلال التجاري مع تعظيم الاستفادة منها سواء على المدى القريب أو المدى المتوسط من خلال استخدامها الاستخدام الأمثل لتعزيز مساهمتها في الاقتصاد المصري.

1 كلمة السيد/ دارين تانغ المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، خلال إطلاق الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، ٢١ سبتمبر ٢٠٢٢، منشورة على شبكة الإنترنت على الرابط التالي (تاريخ أخر زيارة في ١٥ يناير ٢٠٢٣ الساعة ٦ مساءً):
https://www.youtube.com/watch?v=kB6eTdWomjU

٤. يترتب على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية زيادة في الدور الحمائي للإبداعات والمبتكرات الجديدة بمختلف أشكالها لتعظيم الفائدة الاقتصادية منها، فكلما زادت حماية الملكية الفكرية زادت الابتكارات والابداعات وفتح أبواب الاستثمار الأجنبي، الأمر الذي يؤدي إلى بناء اقتصاد متقدم قائم على المعرفة في ظل إنشاء قواعد للبيانات وتبادلها مع الجهات المحلية والإقليمية والعالمية المختصة.

٥. يترتب على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية كونه الجهة الوحيدة لحماية حقوق الملكية الفكرية تعزيز التنافسية الاقتصادية، فالتوسع في الابداع والابتكار يساعد الاقتصاد الوطني على الخروج من الأزمات الاقتصادية، لاسيما في ظل ما تعاني منه غالبية الدول ومنها مصر. حيث يؤدي الحفاظ على حقوق الملكية الفكرية إلى تشجيع الأفراد على الإبداع والإنتاج الفكري المستمر والتطوير المعرفي، لاسيما بعد أن أضحت الموارد الفكرية للدول موردًا لا يقل أهمية عن الموارد البشرية أو الموارد الطبيعية.

٦. بمطالعة تقرير مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، والذي أوضح أن الصناعات كثيفة الملكية الفكرية تمثل ٤١% من الناتج المحلي الإجمالي بالولايات المتحدة، بمعدلات نمو لهذه الصناعات وصلت في ٢٠١٩ إلى خمسة أضعاف معدل نمو الاقتصاد المحلي بأكمله، كما كانت سببًا في توفير ٦٢,٥ مليون وظيفة مباشرة وغير مباشرة بما يعادل ٤٤% من إجمالي العمالة في الولايات المتحدة في عام ٢٠١٩، كما تحقق هذه الصناعات رواتب أعلى من نظيرتها في الأنشطة التقليدية.

٧. يتضح مما سبق الأهمية البالغة لإنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية، لاسيما إذا أردنا فعلًا التحول إلى الاقتصاد المعرفي القائم على الابتكار لدفع عجلة الاقتصاد المصري وتحقيقِ أهدافِ التنمية المستدامة في إطار رؤية مصر

٢٠٣٠ على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، والذي يستلزم التفعيل الحقيقي للاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية.

الخاتمة

ختامًا للبحث، وبعد استعراض أهمية إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية، والآثار المترتبة على إنشائه، وعرض الدور الذي يقوم به خاصة فيما يخص متابعة تنفيذ أهداف الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية وتقييم تنفيذها، والتي تم تقسيمها إلى مبحثين على النحو السابق بيانه، يتبقى استخلاص بعض النتائج والتوصيات التي يمكن إيضاحها بإيجاز في النقاط التالية:

أولًا: النتائج:

١. تحتل الملكية الفكرية بأشكالها المختلفة مكانة مهمة وبارزة على كافة الأصعدة والمجالات الفنية والصناعية والتجارية، ذلك بسبب الدور الذي تلعبه في نشر المعرفة وما تحققه من نتائج اقتصادية مهمة، تؤدي إلى زيادة قيمة أصول الشركة وقيمة منتجاتها.

٢. اهتمت مصر بالملكية الفكرية من منذ منصف القرن الماضي وأصدرت في بيل حمايتها العديد من التشريعات القانونية لتيسير حمايتها والمحافظة عليها، إلى أن صدرت الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية التي تقوم على بناء منظومة شاملة للملكية الفكرية ترتكز على بيئة تشريعية متكاملة وبنية مؤسسية متطورة بما يكفل استخدامها كأداة لتحفيز وحماية الإبداع والابتكار وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتستند على مجموعة من المبادئ لتحقيق أربعة أهداف أساسية، ينبثق عنها عدد من الأهداف الفرعية.

٣. يترتب على إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية جمع شتات الجهات التي تعمل على تسجيل وحماية حقوق الملكية الفكرية والموزعة على تسع وزارات وجهات إدارية ودمجها في كيان واحد، بما يسهم في تنظيم العمل وتوحيد الجهود.

٤. للجهاز المصري للملكية الفكرية دور مهم في التوعية بأهمية الملكية الفكرية وعدم نشر أو الإفصاح عن تفاصيل المبتكرات الجديدة بأي صورة إلا بعد القيام بتسجيلها أو تقديم طلب بذلك.
٥. تمتلك مصر الكثير من أصول الملكية الفكرية خاصة في المجالات الصناعية والزراعية والعلمية، غير أن هذه الأصول غير مستغلة تجاريًا، هذه الأصول الفكرية تُعد أداة مهمة للتنمية الاقتصادية كونها قد تُحرك عجلة الإنتاج وتساعد في رفع ودعم الاقتصاد المصري، وبناءً عليه يأتي دور الجهاز المصري للملكية الفكرية في المساعدة على استثمار أصول الملكية الفكرية بشكل قد يساهم دعم الاقتصاد المصري.

ثانيًا: التوصيات:

١. أوصي المشرع المصري بالنص في القانون على منح الجهاز المصري للملكية الفكرية الحق في تسويق الاختراعات إمَّا بشكل مباشر أو عن طريق إحدى الشركات التي تعمل في مجال تسويق الابتكارات المتخصصة في ذلك، بناءً على طلب من أصحابها وتحت رقابته. كون ذلك سيؤدي إلى تحفيز بيئة الاستثمار، بما يسمح للمبدعين بتحقيق العائد المادي والأدبي الأمر الذي قد يرتقي بمكانة مصر ويدفعها إلى مرتبة الدول المتقدمة.
٢. مراجعة الأُطر القانونية المنظمة لحماية حقوق الملكية الفكرية وعلى رأسها قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، لاسيما فيما يتعلق بتغليظ العقوبات المنصوص عليها في مواده بما يكفي لردع المعتدي على الحقوق المسجلة، وبما يتواكب مع المستجدات المختلفة كون أنظمة الحماية القائمة ليست كافية في حد ذاتها لتشجيع التحول التكنولوجي الفعال.

٣. تعظيم دور النقابات المهنية والجمعيات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني في رفع الوعي بأهمية حماية حقوق الملكية الفكرية باعتبارها موردًا اقتصاديًا وثقافيًا مهما للدولة، مع تعظيم الاستفادة منها في البحث العلمي وربطه باحتياجات الصناعة الوطنية.

المراجع:

- الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، نسخة مختصرة، سبتمبر ٢٠٢٢.
- كلمة السيد/ دارين تانغ، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، خلال إطلاق الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، ٢١ سبتمبر ٢٠٢٢، منشورة على شبكة الإنترنت
- د. سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، دار النهضة العربية، الطبعة العاشرة، ٢٠١٦.
- د. حسام الدين عبد الغني الصغير، أسس ومبادئ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٩،
- د. حسام الدين الصغير، حلقة تليفزيونية مسجلة ومنشورة على شبكة الإنترنت.
- المستشار د. حسن عبد المنعم البدراوي، الإنفاذ والتدابير الحدودية بناءً على اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق التريبس)، ندوة الويبو الوطنية حول إنفاذ حقوق الملكية الفكرية لموظفي الجمارك، بالتعاون مع مركز الملك عبد الله الثاني للملكية الفكرية، ١٤ أكتوبر ٢٠٠٤
- عبد العزيز بن محمد السويلم، الرئيس التنفيذي للهيئة السعودية للملكية الفكرية، حلقة تلفزيونية مسجلة ومنشورة على شبكة الإنترنت.

- د. محسن شفيق، القانون التجاري المصري، الجزء الأول، دار نشر الثقافة بالإسكندرية، الطبعة الأولى ١٩٤٩.
- د. ياسر محمد جادالله، الجوانب الاقتصادية للملكية الفكرية، الناشر: المعهد القومي للملكية الفكرية، جامعة حلوان، ٢٠١٨.
- د. ياسر محمد جادالله، الملكية الفكرية – رؤية قانونية اقتصادية تنموية، مؤسسة الثقافة القانونية، الهيئة العامة للكتاب، الطبعة الأولى ٢٠٢٠.
- National Intellectual Property Strategies, an article published on The Official website of World Intellectual Property Organization web.
- Shrivatsav, The Economic Benefits of Intellectual Property Rights, The Economic benefits of Intellectual Property rights and how it can contribute to economic development. .published by Legal Service India